تعليمات جديدة من المرور بشأن تسجيل وحجز الدراجات النارية



نخيل نيوز /متابعة

أعلنت مديرية المرور العامة، اليوم الاحد، تعليمات جديدة بشأن تسجيل الدراجات النارية اصولياً، وذلك بعد تطبيق البيان رقم 1 لعام 2025 الذي يهدف للتشديد على الدراجات النارية وتسجيلها وأماكن سيرها.

وبحسب تعليمات المديرية، فانه لا يتم حجز الدراجات النارية إلا بعد انتهاء مدة 90 يوماً الممنوحة للتسجيل على أن يلتزم أصحابها بالحصول على رخصة القيادة، كما نصت الشروط على الالتزام بقانون المرور وتعليماته النافذة، وبالإشارات، وعدم السير عكس الاتجاه، أو استخدام الجانب الأيسر من الطريق، وعدم حمل أكثر من شخص واحد.

كما تضمنت التوجيهات ارتداء خوذة الراس، وعدم السير في الطرق السريعة الا من قبل الدراجات التي حجم محركها (125) سي سي فما فوق، كما يمنع سير الدراجات غير المرقمة لحين تسجيلها.

ويُعاقب المخالف لما ورد في أعلاه بالعقوبات المقررة قانوناً لكل مخالف استنادا لأحكام قانون المرور رقم (8) لسنة 2019.

وباشرت مديرية المرور العامة في عموم المحافظات العراقية بتطبيق البيان رقم 1 لسنة 2025 الخاص بالدراجات النارية والذي تضمن أن القانون "لا يسمح بقيادة أي دراجة إلا بعد ارتداء واقية الرأس الخوذة، ولا يسمح لأي دراجة بحمل أكثر من شخص واحد فقط مع السائق وارتداء خوذة".

وتضمن القانون كذلك، بحسب البيان، مكان ووقت سير الدراجات، حيث "يكون سير الدراجات النارية على الجانب الأيمن من الطريق ويمنع لاجتياز، وتمنع حركة الدراجات من الساعة الواحدة بعد منتصف الليل ولغاية الساعة الخامسة صباحاً".

وتابع البيان: "لا يسمح لأي سائق بقيادة الدراجة النارية بدون رخصة قيادة وبخلافه يتم اتخاذ الإجراءات القانونية وفقاً

لقانون المرور، وتسجيل الدراجات التي دخلت الى العراق بطريقة مشروعة ومرسمة جمركياً بعد توفر الشروط المنصوص عليها بقانون المرور قبل صدور قرارمجلس الوزراء رقم (23484) لسنة 2023 والمتضمن منع استيراد الدراجات لمدة خمسة سنوات ومنع تسجيل اي دراجة بعد صدوره"

ونص كذلك على "عدم السماح للدراجات النارية غير المرقمة والتي لاتحمل أوراق تسجيل بالسير على الطرق الرئيسية وداخل مركز المدينة وفي حال ضبطها يتم حجزها فوراً ومصادرتها كونها غير أصولية".